

## ما حكم شراء سيارة لشخص آخر على أن يسدها له بالتقسيط مع

### زيادة في سعرها؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جائني رجل وقال بأنه يحتاج إلى مبلغ من المال وطلب مني أن أذهب معه إلى أي مكان للاشتري له سيارة ثم يبيع ويأخذ هو ثمنها. على أن يسدها الي على اقساط شهرية. فانا لا املك معرض لبيع السيارات ولكن من جائني يريد مالا يتزوجه - 00:00:00 به او يعمر له بيتا ذهبت الى اي معرض واشتريت له سيارة بمبلغ مثلا اربعين الف وبيعها بثمانية وثلاثين اسجلاها عليه بقيمة خمسة وخمسين الف او ستين الف على ان يدفعها كما اسلفت على هيئة اقساط شهرية فما الحكم في مثل هذا - 00:00:20 التعامل اذا لم يكن حصل منك معه عقد قبل شراء السيارة لان حصل وعد مثلا او حصل مفاهمة ولم يحصل عقد ثم ذهبتما او ذهبتا انت واشتريت السيارة وبعثها عليه بعدما اشتريتها فلا حرج في ذلك. اما اذا كان البيع منك له حصل قبل ان تشتري - 00:00:40 سيارة اتفقت انت واياه على عقد وابرمت العقد ثم ذهبت واشتريت السيارة له فهذا لا يجوز. لقوله صلى الله عليه وسلم لحكيم ابن حزام لا تبع ما ليس عندك ولا يقال ان هذا بيع موصوف في الذمة لانه يشترط في بيع الموصوف في الذمة ان يسلم القيمة قبل التفرغ والا يكون من باب بيع - 00:01:00

الدين بالدين. الحاصل انه لا يجوز ابرام قبل ان تستحصل على السيارة وتملكها ثم اذا حصلتها وملكتها وبعثها عليه بثمن غائب اكثر منه محالا ثم هو ذهب وباعها على غيره. وهذه مسألة التورق المشهورة عند اهل العلم يحتاج الانسان الى نقل نعم. ثم يذهب الى شخص وبيع عليه سلعة بثمن - 00:01:20

المؤجل لبيعها ويرتفق بثمنها بشرط الا يشتريها صاحبها الاول وهذا جائز. فهذا عند الاكثر جائز. نعم. وهو الصحيح ان شاء الله للحاجة. هذا هو الصحيح ان شاء الله للحاجة لان الفقير ليس له حيلة الا ان يعمل هكذا. فاذا اذا توفرت هذه الشروط لان كانت السيارة في ملك البائع قبل - 00:01:40

ان يعقد مع المستديم ولم يشتريها البائع وانما باعها المشتري المستديم باعها على غيره فلا بأس بذلك ان شاء الله. ويكون الثمن مؤجلا سواء كان مخصصا على فترات او دفعه واحدة اذا حل الاجر لا بأس بذلك. والمنع في هذا هو الا يحدد قيمتها قبل ان يعلمها او يقبضها. اذا كان - 00:02:00

الذى حصل بينهما تفاصيل فقط ومن باب الوعد لا بأس بذلك. اما اذا كان تحديد الثمن بمعنى انه عقد العقد واضرمه قبل ان يحصل على هذا لا يجوز يعني مثلا انا اسجل عليه مثلا خمسين الف ريال واذهب للاشتري له السيارة بعد ابرام هذا العام اشتري له سيارة مثلا بثلاثين وبيعها - 00:02:20

وبخمسة وعشرين هذا لا يجوز هذا لا يجوز لانه باع الشيخ قبل ان يملك قبل ان يملكه. نعم. جزاك الله خيرا - 00:02:40